

الوزارة تستعجل تغيير التعريفات قبل اضطرارها إلى تعيين الهيئة الناظمة

رفع أسعار الاتصالات قُدر من يجافي الإصلاحات

خالد أبو شقرا

غالبية الدول تسير إلى الأمام من خلال تحديث تشريعاتها وتطوير أنظمتها، استجابة لمتغيرات إدارة المجتمعات الحديثة، فيما لبنان يرجع إلى الخلف. فالقوانين الإصلاحية المقررة منذ عشرات السنوات «محبوسة» في أدراج الوزارات السوداء، وما «بزمط» منها، يخرج مشوهاً ولا يطبق بالشكل الصحيح. من أبرز هذه القوانين الممنوعة من التطبيق الفعلي، القانونان رقم 462 و431 اللذان يعود تاريخهما إلى العام 2002. فهذان القانونان يُعنيان بشكل مباشر بتشكيل الهيئة الناظمة بقطاعي الكهرباء والاتصالات، وتحريرهما إفساحاً في المجال أمام تقديم أفضل الخدمات بأقل الأسعار. المعارضة على القانون 431 كانت أقل شراسة. وقد جرى بالفعل تعيين رئيس وأعضاء الهيئة المنظمة للاتصالات لمدة 5 سنوات في المرسوم رقم 1 تاريخ 2007/2/8. إلا أن هذه التجربة لم يكتب لها الاستمرار وفتك بها مقص الصلاحيات، وقد تعطلت كلياً مع انتهاء ولايتها الأولى.

زيادة الاسعار غير منطقية

ترك التقرير في كل الأمور بيد الوزير، هو المحور الذي تدور حوله المشاكل في القطاعين. ما نشهده مؤخراً من فوضى رفع التعريفات والاشتراكات في قطاع الاتصالات خير دليل على ذلك، ودافع جدي لنزع هذه الصلاحية من يد الوزراء الذين تتحكم بهم الأهواء السياسية، أكثر من مراعاة المصلحة العامة وتطوير القطاع. فإذا كانت الحاجة اليوم لتعديل التعريفات أصبحت ملحة ولا غنى عنها، فإن «الطريقة المعتمدة، وما يطرح من أسعار وبدائل، لا تتناسب مع الواقع الاقتصادي، ناهيك عن ضرب إمكانيات تطوير القطاع»، يقول الخبير في مجال الاتصالات والمدير العام السابق لشركة «تاتش»، وسيم منصور. ف«مقدار الزيادة يجب أن يتحدد بعد تخفيض النفقات، ووقف الهدر الذي وصل إلى 200 مليون دولار في قطاع الخلوي بحسب لجنة الإعلام والاتصالات النيابية. وعلى الزيادة الموضوعية أن توازن بين القدرة الشرائية للمشاركين، وبين استمرارية القطاع. هذا من الناحية المبدئية بغض النظر عن مقدار هذه التعريفات.

أما من الناحيتين العلمية والعملية فإن هذه الزيادة غير منطقية بحسب منصور للأسباب التالية:

- التعريفات مبنية بشكل أساسي على ارتفاع كلفة شراء المحروقات من أجل تأمين الطاقة الكهربائية. وهذا المبرر ينتفي في حال تأمين التيار الكهربائي، وتراجع الحاجة إلى شراء المازوت.
- ربط التعريفات بسعر منصة صيرفة لن يؤدي إلى إمكانية ارتفاعها بأكثر من 5 أضعاف في حال ارتفاع سعر المنصة فقط، إنما أيضاً يرفع الـ ARPU (متوسط الإيرادات من كل مستخدم) على التسعيرة الحالية، (أي في حال احتسبت التسعيرة على أساس سعر 20 ألف ليرة للدولار)، إلى 29 دولاراً. وهو السعر المرتفع نفسه الذي كانت تتقاضاه الشركات قبل تراجع الناتج المحلي من 56 مليار دولار إلى حدود 22 ملياراً.
- البحث يتركز على رفع سعر صرف الدولار في الاتصالات وليس على تغيير التعريفات. عدا عن عدم قانونية هذا الإجراء، فهو قد لا يترافق مع تحسين الخدمة وزيادة المداخل.
- رفع الأسعار سينتافق مع تراجع عدد المستهلكين والإستهلاك على حد سواء. الأمر الذي يقلص الإيرادات ولا يزيداها. وهذا ما برهنته تجارب رفع الأسعار في الكثير من الدول.
- هذه الزيادات لا يمكن وضعها في إطار تصحيح القطاع إنما ردف الخزينة بمزيد من الإيرادات على حساب المستهلكين ونوعية الاتصالات.

الحاجة إلى تطبيق القانون 431

أمام هذا الواقع المشوّه يبرز السؤال عن استعجال وزارة الاتصالات تغيير الأسعار قبل تعيين الهيئة الناظمة، التي لا ينفك الوزير عن ذكرها كواحدة من أولوياته. وأليس «رصد التعريفات ومنع التصرفات غير التنافسية»، و «تنظيم الإمتيازات، وإصدار التراخيص»... هي واحدة من مهمات الهيئة؟

يجيب مصدر متابع ان «مهمات الهيئة الناظمة كبيرة ومتنوعة ولو قدر لها أن تكون مستقلة وتعمل فقط بحسب القانون 431 لما كان هناك من مشاكل في القطاع. إنما الخشية هي بعدم تطبيق القانون حتى لو تم تشكيل الهيئة اليوم تحت الضغط الدولي. وذلك على غرار ما حصل في العام 2007 عندما شكلوا الهيئة بيد، وضربوا بالأخرى كل ما تبقى من بنود القانون. فالأخير لا ينص فقط على إنشاء الهيئة الناظمة إنما أيضا إلغاء حصرية الوزارة ونقل الخدمات إلى شركة ليبنان تيليكوم. وهذا ما فجر مقاومة شديدة من قبل الوزراء الذين تعاقبوا على الاتصالات، لاعتبارهم أن القانون 431 يجرد الوزير من صلاحياته ويضعها في الهيئة الناظمة إلى درجة دفعت برئيس الهيئة إلى الاستقالة. وأدت إلى اصطدام «الهيئة» مع دعاوى قضائية من قبل الشركات، واستمرار خلافها مع الوزراء على الصلاحيات.

المشكلة الثانية بحسب المصدر تمثلت ب«تحالف القطاع الخاص مع وزير الاتصالات ضد الهيئة. ذلك أن الوزير يملك صلاحية إعطائهم التراخيص ISP و DSP وليس

الهيئة. ووصل الامر بالقطاع الخاص إلى التقدم بدعاوى بوجه الهيئة الناظمة. مع العلم إنها أسست للدفاع عن القطاع الخاص وخلق مناخ ومجال استثماري.»

يضاف إلى ما تقدم ان المعارضة مستمرة من قبل مختلف الأفرقاء السياسيين على فكرة الخصخصة في قطاع الخليوي. مع العلم أنه من دون تحرير السوق من «ديوبول» الشركتين و«مونوبول» الدولة، لا أمل بتفعيل الخدمات وتحسين الأسعار»، بحسب المصدر.

المطلوب اليوم تطبيق القانون 431 وإنشاء هيئة ناظمة محايدة لا يتم تعيين أعضائها على مبدأ المحاصصة، وإلا فان المشكلة ستتفاقم أكثر. فبالشكل يظهر لبنان وكأنه يسير باتجاه الاصلاح، فيما الحقيقه أنه يغرق أكثر في وحول الفساد والمفاسمة والمحاصصة. فالمصيبة ليست بالقانون إنما بعدم تطبيقه.